

المجلس 52) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. قال الامام النسائي رحمه الله بايديه تميم. وقال اخبرنا احمد بن محمد بن المغيرة قال حدثنا عثمان هو ابن سعيد ابن كثير ابن دينار الحمصي عن شعيب - 00:00:00

وابي حمزة عن الزهري قال اخبرني عطاء ابن يزيد عن حمران انه رأى عثمان دعا بوضوء فافرج على يديه من اناء فغسلها ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء فتمضمض واستنشق ثم غسل - 00:00:30
توجهوا ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل من رجليه ثلاث مرات ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع وضوءي هذا ثم قال من توضع - 00:00:50
هذا ثم قام فصلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء. غفر الله له ما تقدم من ذنبه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:01:10

وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله باي اليدين يتمضمض ثم ذكر الترجمة السابقة التي فيها المضمضة والاستنشاق وانها مشروعة وذكرت ان من العلماء من اوجب ذلك - 00:01:31
ومنهم من استحسب ذكر بعد هذه الترجمة هذه ترجمة وهي باي اليدين يتمضمض يعني انه يأخذ ماء ليتمضمض به باي اليدين هل هو باليمنى او باليسرى وقد اورد حديث اه حمران - 00:01:56
عن عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه المشتمل على بيان ان الماء يؤخذ باليد اليمنى ان الماء للمضمضة يؤخذ باليد اليمنى وقد اورد صحة هذه التربية مع حديث عثمان - 00:02:21
الذي مر في الدرس السابق وفي الباب الذي قبل هذا الباب اورد من طريق اخرى قال ان عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء يعني دعا بماء يتوضأ به وفي وقد - 00:02:42

والوضوء بفتح الواو هو الماء الذي يتوضأ به واما الوضوء بالضم فهو فعل الوضوء وقد جاء ذكر اللفظين في هذا الحديث ذكر الوضوء الوضوء في اوله ثم قال من توضع وضوءي - 00:03:03
يعني في اخر الحديث قال وضوءي والمقصود من ذلك الفعل قبل فتحه هو الماء المستعمل وبالضم هو الفعل الذي هو فعل الوضوء و عثمان رضي الله عنه لما دعا بوضوء - 00:03:28

افرج على يديه فغسلها ثلاثا يعني خارج الاناء ثم ادخل يده اليمنى بالماء واخذ ماء للمضمضة فتمضمض واستنشق ثلاثة ثم غسل وجهه ثلاثا ثم يديه الى المرفقين ثلاثة ثم مسح برأسه - 00:03:52
ثم غسل كلا من رجليه ثلاث مرات ثم قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم توضع وقال من توضع وضوءي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء - 00:04:21

وغفر له ما تقدم من ذنبه فحديث عثمان رضي الله عنه وارضاه مشتمل على بيان كيفية الوضوء وقد مر في الدرس الفائت اورد هنا من اجل بيان ما بيان اليد التي يحصل بها اخذ الماء للمضمضة - 00:04:41

وانها اليمنى كما صرح به في هذا الحديث وقال في اخره من توضع وضوءي هذا ثم صلى ركعتين يدل على ان الوضوء يستحب ان يصلى بعده ركعتين لسنة الوضوء ركعتين من اجل الوضوء - [00:05:08](#)

ثم قال من صلى ركعتين يحدث لا يحدث بهما نفسه لشيء غفر له ما تقدم من ذنبه ثم ايضا فيه بيان الاقبال على الصلاة وصرف ما يشغل عنها واذا هجم على الانسان هاجس - [00:05:34](#)

الخاطر فانه يدفعه ويكون مقبلا على صلاته وبهذا يكون غفر له ما تقدم من ذنبه والمراد بالذنوب التي تغفر هي الصغائر اما الكبائر فانها لا تغفر الا بالتوبة فاذا تاب - [00:05:53](#)

وصلى الركعتين القتال من جميع الذنوب فانها تغفر الذنوب بتوبته وبصلاته هاتين الركعتين اما الصغائر فانها تغفر لاجتناب الكبائر وتغفر ايضا تغفر باجتناب الكبائر وتغفر ايضا بفعل الصالحات كما جاء في هذا الحديث - [00:06:15](#)

وكما جاء في الحديث الاخر الجمعة الصلوات الخمس والجمعة هي جمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما لما بينهن ما اجتنبت الكبائر اما اسناد الحديث فيقول النسائي رحمه الله اخبرنا احمد ابن محمد ابن المغيرة - [00:06:48](#)

احمد ابن محمد ابن المغيرة وهو حمصي خرج له النسائي وحده وقال عنه الحافظ في التقریب انه صدوق فهو من رجال النساء وحده لم يخرج له من اصحاب الكتب احد - [00:07:17](#)

الا النسائي وهو من شيوخ النسائي وهو حمصي صدوقه وهذا يروي عن عثمان ابن سعيد ابن كثير ابن دينار الحمصي وهو ايضا حمصي كما ان تلميذه حمصي وعثمان هذا ثقة - [00:07:39](#)

خرج حديثه ابو داود والنسائي وابن ماجة خرج حديثه ابو داود والنسائي وابن ماجة ثلاثة من اصحاب السنن خرجوا حديثا ولم يخرج له شيخان البخاري ومسلم ولا الترمذي وانما خرج له ابو داود - [00:08:14](#)

والنسائي وابن ماجة وهو ثقة عابد ويروي عن شيخه شعيب ابن ابي حمزة وصعيب ابن ابي حمزة هو ايضا حمصي وهو ثقة عابد غرد حديثه اصحاب الكتب الستة وهؤلاء الثلاثة - [00:08:36](#)

هؤلاء الثلاثة يأتي ذكرهم لأول مرة في سنن النسائي احمد ابن محمد ابن المغيرة عثمان ابن سعيد ابن كثير ابن دينار الحمصي وشعيب ابن ابي حمزة وكلهم من اهل حمص - [00:09:02](#)

الاول منهما الاول منهم خرج له النسائي وحده وهو صدوق والثاني خرج له النسائي وابو داود وابن ماجة وهو ثقة عابد والثالث خرج حديث واصحاب الكتب الستة وهو ثقة عابد - [00:09:26](#)

ويقال انه من اثبت اصحاب الزهر انه من اثبت اصحاب الزهري اه آآ ويروي عن الزهري والزهري سبق ان مر ذكره كثيرا وهو محمد ابن مسلم ابن عبيدالله ابن عبد الله - [00:09:47](#)

ابن شهاب ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب الذي هو اخو الذي هو ابو قصي ابن كلاب وقد مر ذكره مرارا وتكرارا وهو من رجال الجماعة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة - [00:10:11](#)

وهو من الثقات الحفاظ المعروف بالفقه والحديث قال اخبرني عطاء ابن يزيد وهو الليثي الذي مر ذكره مرارا وهو ثقة حافظ خرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن حمران عن حمران - [00:10:33](#)

وهو ابن ابان مولى عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عن عثمان وعن الصحابة اجمعين وقد خرج حديثه اصحاب الكتب وهو من الثقات وهو الذي يروي عن عثمان بن عفان - [00:10:58](#)

هذه الصفة التي صفة الوضوء التي فعلها عثمان وقال انها آآ ام انه يتابع فيها وضوء رسول الله عليه الصلاة والسلام وقال ان الرسول توضع وضوءي هذا ثم قال من توضع وضوءي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء - [00:11:16](#)

غفر له ما تقدم من ذنبه آآ معلوم ان المثل يعني معناه المشابهة والمطابقة وما نحو فانها المقاربة يعني قريب منه قريب من ان يشبهه هذا هو المراد بنحو - [00:11:46](#)

والمراد بمثل ومن المعلوم ان عثمان رضي الله عنه وارضاه توضع وضوءا تابع فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعمل كما عمل

رسول الله عليه الصلاة والسلام ومن المعلوم - 00:12:17

ان الحديث مخرجه واحد واحد الروايتين انما هي بمعنى احدى الروايتين انما هي بالمعنى. نعم. قال اتخاذ الاستنكار. وقال اخبرنا محمد بن منصور قال سفيان قال حدثنا ابو الزناد قال واخبرنا الحسين واخبرنا الحسين بن عيسى قال حدثنا معن - 00:12:37
عن مالك عن امس ناجي عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثما ثما يستنكر. ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي اتخاذ الاستنفار - 00:13:06

يعني فعله في الوضوء والاستنفار هو اخراج الماء من الانف بعد ادخاله فيه بالاستنشاق لان الاستنشاق والاستنثار يتعلقان بالانف الاستنشاق هو ادخاله وجذبه بريح الان في والاستنثار هو اخراجه هو اخراجه منه - 00:13:26

تقدم ذكر المضمضة والاستنشاق وان والاستنشاق هو ادخال الماء في الانف وجذبه فيه بواسطة الريح التي تكون في الانف

والاستنثار هو اخراجه ادخال واخراج وهنا قال اتخاذ الاستنفار والاستنثار هو اخراجه من الانف بعد ادخاله فيه - 00:13:57

بعد ادخاله في وذلك لتنظيفه وذلك لتنظيفه واخراج ما فيه من من وسخ وقد اورد فيه النسائي حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال - 00:14:24

اذا توضأ احدكم؟ نعم اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم نستنفر ثم يستنفر قوله فليجعل في انفهما هو الاستنشاق ثم قال ثم ليستنثر هو اخراجه من الانف قوله فليجعل في انفهما - 00:14:44

هذا هو الاستنشاق ثم ليستنفر يعني ليخرجه ليخرجه وهذا هو محل الشاهد من اراد الحديث الوتر صافي اذا اذا اذا توضأ احدكم فليجعل في انفهما ثم ليستنفر فهو دال على فعل الاستنفار - 00:15:04

وعلى اتخاذ الاستنفار وعمل الاستنفار وهو اخراج الماء من الانف بعد ادخاله فيه عند الوضوء اما اسناد الحديث فيقول النسائي

اخبرنا محمد بن منصور وان سائله شيخان كل منهما يقال له محمد بن منصور - 00:15:32

وكل منهما يروي عن ابن عيينة وكل منهما يروي عن سفيان ابن عيينة وقد مر ذكر اه اه ذكر الرواية او ذكر رواية محمد المنصور رواية النسائي عن محمد بن منصور - 00:15:58

قبل هذا الحديث وذكرت ان هذين الاثنين الذين روى عنهم النسائي وهما يرويان جميعا عن سفيان ابن عيينة ان الاقرب والظاهر فيهما منهما انه محمد بن منصور المكي الملقب الجواز - 00:16:17

هو اقربهما وذلك ان انه مكي وسفيان ابن عيينة مكي ومن المعلوم ان من يكون له علاقة بشيخه اما ان يكون معروفا بارسال الرواية او لكثرة الاتصال به وكثرة العلاقة به - 00:16:49

فانه اذا اهمل يكون تعيينه لمعرفة هذه الملابسات وهذه العلاقة التي يتميز بها عن زميله وعن رفيقه وعن قرينه في الطلب ومحمد بن منصور الجواز مكي والثاني اوصي ومن المعلوم - 00:17:13

ان سفيان ابن عيينة مكي فاذا احد الاثنين الذين يقال لهما محمد المنصور وهو الجواز المكي فيكون اقرب واظهر في التعيين بان يكون هو شيخ هو هو شيخ النسائي في هذا الحديث - 00:17:43

وفيما وفي ما يأتي من الاحاديث في الرواية عن سفيان ابن عيينة ويكون غير موضح لانه الجواز فانه يحمل على انه الجواز وذلك لكون الجواز مكي وكون سفيان ابن عيينة مكفي اما ذاك - 00:18:04

فهو طوسي ومحمد ابن منصور الجواز فرج له النسائي وحده خرج له النسائي وحده ولم يخرج له احد من اصحاب الكتب سوى النسائي اما سفيان المهمل هنا فهو ابن عيينة - 00:18:26

ومحمد منصور آ كل من الاثنين الجواز الجواز المكي وكذلك قوسي انما روي رويان عن سفيان ابن عيينة واذا فسفيان الذي اهمل هنا ولم يذكر هو ابن عيينة وقد سبق ان مر ذكره - 00:18:48

في مواضع متعددة وانه من الثقات الحفاظ لغة حافظ عابد حديثه عند مسلم والاربعة وعند البخاري تعليقا ها قال حدثنا ابو الزناد وابو الزناد هو عبد الله بن زكوان وابو الزناد لقب على صورة الكنية - 00:19:12

وصنيته ابو عبدالرحمن كنيته ابو عبدالرحمن ولقبه ابو الزناد وهو لقب على صيغة الكنية وليست كنية وانما كنيته ابو عبدالرحمن ولقبه ابو الزناد ولقبه ابو الزناد وهو عبد الله بن زكوان - [00:19:46](#)

وهو من التقاط الحفاظ وحديثه مخرج في كتب الستة كما سبق ان عرفنا ذلك فيما مضى تمام ثم قال حاء هذه معناها التحويل وتحول من اسناد الى اسناد وقد ذكرت فيما مضى قريبا - [00:20:08](#)

ان النسائي يقل منها ويقل من استعمالها ولا يكثر من استعمالها وان عمله يشبه عمل البخاري لان البخاري قليل التحويل لانه لا يحتاج اليه وكذلك النسائي قليل التحويل لانه لا يحتاج اليه - [00:20:31](#)

وذلك انه يكسر الابواب ويأتي بالاحاديث بطرق مختلفة ليستدل بها على تراجم يترجم بها للاستدلال بها على موضوعات في تراجم فلا يحتاج الى التحويل بخلاف مسلم فانه يذكر الاحاديث في مكان واحد - [00:20:55](#)

فيحتاج الى ان يستعمل التحويل واذا فالتحويل في صحيح البخاري قليل وكذلك في سنن النسائي قليل والسبب في ذلك انهما عمدا الى ان يكون كتابهما اه كتابي فقه وحديث وهو كتابي رواية ودراية - [00:21:21](#)

فكان الحديث الذي يأتي بطرق مختلفة يذكرانه في مواضع متعددة من اجل الاستدلال به على موضوعات مختلفة وهنا يقول حاء وفائدة ذكر الحاء حتى لا يظن ان الاسانيد متصل بعضها ببعض - [00:21:44](#)

من حيث ان ما يكون بعدها يكون سابقا لما قبلها لانها تعني الرجوع الى بدء اسناد اخر الرجوع الى بدء اسناد اخر لان ابو الزناد يروي عن عن الاعرج - [00:22:12](#)

والاعرج يروي عن ابي هريرة والذي بعد حاء ليروي عنه النسائي فهو اشارة الى رجوع الى شيخ اخر والى ابتداء اسناد جديد فكلما حاء نشعر بهذا وتدل على هذا واخبرنا - [00:22:35](#)

الحسين ابن عيسى الحسين ابن عيسى الطائي والحسين بن عيسى الرازي هو آآ طيب آآ خرج حديثه اصحاب الكتب الا مما جاء خرج حديثه اصحاب الكتب الا ابن ماجة وهو صدوق - [00:23:00](#)

صاحب حديث كما قال ذلك الحافظ ابن حجر صدوق صاحب حديث وحديثه عند اصحاب الكتب الا ابن ماجة يعني مثل اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي الذي يأتي ذكره كثيرا وهو حديثه عند اصحاب الكتب الا مما جاء - [00:23:35](#)

هذا مثله حديثه عند اصحاب الكتب الا ابن ماجة فانه لن يخرج له شيئا. ايش؟ ايش؟ ها؟ عندي رمز البخاري ومسلم وابو داود البخاري ما هو في النسخة التي ان النسخة المصرية فيها الخمسة الخمسة الا ابن ماجة - [00:24:00](#)

واظنه كذلك يعني في نسخ التهديد قال حدثنا معا قال حدثنا معا ومعن هو ابن عيسى آآ الذي تقدم ذكره فيما مضى وانه اثبتوا اصحاب ما لك اثبتوا اصحاب ما لك - [00:24:31](#)

وهو من رجال الجماعة خرج حديث واصحاب الكتب عن ما ذكر عن ما لك ومالك هو امام دار الهجرة الذي تقدم ذكره كثيرا وهو وحديثه في الكتب الستة حديثه في الكتب الستة - [00:24:55](#)

عدد الزناة احنا في الاول اسمه نعم الاسناد الاول عالي والاسناد الثالث نازل الثاني نازل لان الاول بين النسائي وبين ابي زناد واسطتان وما شيخه محمد المنصور وسفيان ابن عيينة - [00:25:19](#)

وهنا الحسين ابن الحسين ابن ابن عيسى الطائي معن ابن عيسى والامام مالك ثم يلتقي عند باب الزناة الاسناد الاول عالي بين النسائي وبين ابي زناد اثنان والاسناد الثاني نازل - [00:25:52](#)

بين النسائي وبين ابي زناد ثلاثة فالاول يقال له عالم والثاني يقال له نازل آآ واما واما الاعرج فهو فهي فهو لقب لعبد الرحمن ابن هرمز عبدالرحمن بن هرمز ومشهور بهذا اللقب - [00:26:18](#)

يأتي ذكره كثيرا بلقبه يأتي ذكره كثيرة بلقبه كما انه يأتي ذكره باسمه عبدالرحمن بن هرمز وهو ثقة من رجال اصحاب الكتب الستة ويروي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:26:44](#)

وابو هريرة احد الصحابة المكثرين من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر ذكره مرارا وتكرارا وانه اشهر اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم رواية للحديث عنه - [00:27:05](#)

آآ في الاسناد المتقدم عثمان ابن عفان آآ صحابي حديث عثمان بن عفان اه احاديثه في الكتب مئة وستة واربعون حديثا مئة وستة واربعون حديثا اتفق البخاري ومسلم منها على ثلاثة - [00:27:32](#)

وانفرد البخاري بثمانية وانفرد مسلم بخمسة وانفرد مسلم في خمسة مئة وستة واربعون اتفق البخاري ومسلم منها على ثلاثة وانفرد البخاري بثمانية وانفرد مسلم بخمسة. اما ابو هريرة فقد سبق ان عرفنا - [00:27:54](#)

اه عدة ما له من الاحاديث وانها اكثر من خمسة الاف حديث اي نعم وما خرج له الا تعليق. قال المبالغة بالاستنشاق وقال اخبرنا قال حدثنا يحيى ابن سليمان عن اسماعيل. سفيان ابن - [00:28:17](#)

خرج له مش تعليقاً. خرج الى اصحاب الكتب كلهم نعم لا انا رحت لحماذ ابن ابي سلمة. حماد ابن سلمة محمد ابن سلمة هو الذي خرج في البخاري تعليقاً. اما سفيان ابن عيينة فقد خرج له - [00:28:36](#)

البخاري آآ في الصحيح يعني في الاصول ما هو تعليقاً؟ يعني انا راح بالي لحماذي بن زيد. محمد بن سلمان هو الذي خرج الى البخاري تعليقه. فهذا اه اشطبوا اه ذكر التعليق وخرج له اصحاب الكتب كلها - [00:28:54](#)

وهو قد مر نعم قال المبالغة في الاستمسك وقال اخبرنا قسيبة ابن سعيد قال حدثنا يحيى ابن سليم عن اسماعيل ابن كثير هاء واخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. قال اخبرنا وسيع عن سفيان عن ابي هاشم عن عاصم ابن صبرة - [00:29:13](#)

عن ابيه رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء. قال اسبغ الوضوء وطالب بالاستنشاق اما ان تكون صائماً ثم ورد النسائي آآ بعد اتخاذ الاستنثار - [00:29:36](#)

المبالغة في الاستنشاق لان الاستنشاق هو ادخال الماء بالانف وجلبه بالنفس بريح الانف والاستنفار هو اخراجه وهنا الترجمة المبالغة في الاستنشاق الا في حال الصيام المبالغة في الاستنثار او اللي هيسلم هالمبالغة في الاستنشاق - [00:29:55](#)

واورد تحتها حديث لقيط ابني صدر رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام قال اسبغوا الوضوء وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً واسباغ الوضوء يكون تثليبه يحيد يأتي به ثلاث مرات - [00:30:22](#)

وايضا بدلف الاعضاء باليد حتى ليحصل التنظيف وحتى يحصل التمكن وتكرر وصول الماء الى الاعضاء الوضوء فهذا هو المبالغة الوضوء وكذلك ايضاً آآ كونها يسرع في عند غسل اليدين والرجلين - [00:30:43](#)

ليشرع في العضد وفي الساق بمعنى انه يتجاوز المرفقين قليلاً بحيث يدخل في الاثنين وهذا هو هذا هو اقصى ما فعله رسول الله عليه الصلاة والسلام حيث كان يشرع بمعنى انه يدخل - [00:31:22](#)

فيه ما يتجاوز الكعبين والمرفقين آآ يبدأ بما وراءهما ولا يتعدى ذلك كثيراً هذه المبالغة في هذه هذا هو اسباغ الوضوء والمبالغة في الاستنشاق يعني جذبه جذبه بقوة لكن استثنى من ذلك - [00:31:45](#)

حال الصيام لان حال الصيام قد يؤدي الى وصول او دخول الماء في الفم عن طريق الانف ولهذا قال وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً الا ان تكون طائراً - [00:32:17](#)

وهذا فيه عد الذرائع على الاحاديث هذا الحديث من حديث سد الذرائع لانه لما كان المبالغة في الاستنشاق ذريعة الى وصول الماء الى الحلق عن طريق الاستنشاق استثنى ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام في حال الصيام حيث قال وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً - [00:32:35](#)

فهذا من ادلة تدي تدي الذرائع وهم من الاحاديث الدالة على ذلك وقد جمع ابن القيم بمن من ادلة سد الذرائع تسعة وتسعين دليلاً اوردها في كتابه اعلام الموقعين عدها - [00:33:03](#)

الى رقم تسعة وتسعين وقال ان هذا العدد يوافق ما جاء في الحديث من ذكر اسماء الله الحسنى التسعة والتسعين التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم من احصاها دخل الجنة - [00:33:27](#)

فقد اورد تسعة وتسعين دليلاً كلها تدل على سد الذرائع وهذا الحديث من احاديث سد الذرائع آآ وقلنا اخبرنا قتيبة بن سعيد اخبرنا

قتيبة بن سعيد وقتيبة بن سعيد مر ذكره كثيرا وهو من رجال الكتب الستة وهو من الثقات الحفاظ - [00:33:43](#)

قال يحدثنا يحيى بن سليم ويحيى بن سليم آ الطائفي نعم هو صدوق سيء الحفظ وحديثه عند اصحاب الكتب وحديثه عند اصحاب الكتب الستة شوي عن اسماعيل ابن كثير عن اسماعيل ابن كثير المكي - [00:34:12](#)

عن اسماعيل ابن كثير المكي اه اسماعيل ابن كثير مكي هو ثقة خرج حديثه آ البخاري تعليقا واصحاب السنن الاربعة البخاري في الادب المفرد البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة - [00:34:41](#)

خرجوا حديثه خرج حديثه البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة وهو ثقة ايوة ثم حول الاسناد قال وقالوا اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم ويتعاقب ابن ابراهيم هو الحنظلي المعروف ببراهوية - [00:35:03](#)

وهو من الثقات الحفاظ ومن الفقهاء صاحب فقه وصاحب وحديث وله كتاب مسند وطريقته انه يستعمل اخبرنا كما يستعملها النسائي وقد خرج حديث اصحاب الكتب الا من ما جاء - [00:35:26](#)

خرج حديث اصحاب الكتب الا ابن ماجة فانه لن يخرج له شيئا اخبرنا وفي وو كيع خذ الجراح ابن مليح الرؤاسي الكوفي والرؤاسي نسبة الى قبيلة نسبة نسبة الى قبيلة - [00:35:48](#)

والخوف نسبة الى بلد فيقال له الرؤاسي ويقال له الكوفي الرؤى نسبة الى نسب والقوة في نسبة الى بلد وهو آ محدث صاحب وهو من الثقات الحفاظ وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - [00:36:16](#)

وحديثه عند اصحاب الكتب الستة يروي عن سفيان وسفيان هنا غير غير منسوب سفيان غير منسوب وو كيع يروي عن سفيان سفيان الثوري كثيرا ويروي عن سفيان ابن عيينة قليلا - [00:36:46](#)

والاظهر انه ثوري لانه اولا من اهل بلده لانه من اهل بلده من الكوفة وايضا هو معروف باكثر الرواية عنه معروف باكثر الرواية عنه فاذا جاء وفي عن سفيان غير منسوب فالمراد لسفيان الثوري - [00:37:14](#)

لان وفيه لان وكيعا مفصل عن سفيان الثوري وقليل الرواية عن سفيان ابن عيينة وايضا سفيان الثوري من الكوفة وكيع من الكوفة فهما من بلد واحد وايضا هو مصدر من الرواية عنه - [00:37:42](#)

وقد نبه على هذا الحافظ ابن حجر في فتح الباري الجزء الاول صفحة مئتين واربعة باسناد فيه رواية وكيع عن سفيان وقال ان القاعدة انه اذا كان اثنين اثنان متفقين في الاسم - [00:38:06](#)

فيحمل على من يكون له خصوصية بان يكون اكثر قال وسفيان الثوري له خصوصية وفعله خصوصية لسفيان الثوري لانه مكفر عنه عن ابي هاشم وابو هاشم هذا هو اسماعيل الطريقة الاولى - [00:38:28](#)

اسماعيل ابن كثير كنيته ابو هاشم ذكره في الاسناد الاول باسمه وذكره بالاسناد الثاني بكليته وهو صاحب هو المسمى في الاسناد الاول ذكره في الاسناد الثاني بكنيته وفي الاسناد الاول باسمه - [00:38:59](#)

ولهذا كما قلت ان معرفة هنا هنا اه اقول المحدثين انها مهمة لان الذي لا يعرف يظن ان ابو هاشم شخص اخر غير اسماعيل يظن ان ابا هاشم المذكور في الاسناد الثاني - [00:39:20](#)

يكون شخصا اخر غير اسماعيل ابن كثير الموجود في الاسناد الاول واذا كان الانسان يعرف ان اسماعيل ابن كثير كنية ابو هاشم فاذا جاء مرة في الاسناد باسمه ومرة في اسناد بكنيته - [00:39:41](#)

لا يظن انه اثنين وانه ما يعرف ان هذا هو هذا ذكر في موضع باسمه وذكر في موضع بايش بكنيته اه الاسناد الاول لا الاسناد الاول اسمه الثاني انزل الاسناد الثاني انزل من الاول لان الاول - [00:40:01](#)

هل فيه بين النسائي وبين اسماعيل ابن كثير واسطتان يعني آ واثقتان ايش هما هما قتيبة وهي طائفي نعم والثاني والطريق الثاني فيها اسحاق بن ابراهيم وو كيع وسفيان بن - [00:40:35](#)

وسفيان الثوري والاسناد الاول عالي لان فيه اثنان بين النسائي كثير والثاني نازل لان فيه ثلاثة بين النسائي واسماعيل ابن كثير عن عاصم ابن اللقيط عاصم ابن لقيط ابن ابي صبرة ابن صبرة عاصم ابن لقيط ابن صبرة - [00:41:00](#)

وعاصم هذا آآ ثقة خرج حديثه البخاري واصحاب السنن واصحاب السنن الاربعة وابوه لقيط من خبرة صحابي خرج حديثه البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة. واذا هذا الاسناد فيه ثلاثة - 00:41:27 كلهم روى عنهم البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة اللي هم عاصم وابوه لقيط والثاني اه اسماعيل ابن كثير والثالث اسماعيل ابن كثير هؤلاء ثلاثة كلهم خرج لهم البخاري في الادب المفرد - 00:41:59 واصحاب السنن الاربعة ولقيت من خضرة هو صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو يقال انه هو ابو رجيم العقيلي وابو رزيم سبق ان مر بنا واحد من التابعين سنيته امور الدين - 00:42:24 وهو مسعود بن مالك مسعود بن مالك الاسدي وهذا صحابي دميته امور زين وهو لقيط من خضرة وله اربعة وعشرون حديثا له اربعة وعشرون حديثا الكتب وليس فيها شيء في الصحيحين - 00:42:45 آآ والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:43:11